E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعـــي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1999/WG.18/3
20 August 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية

الدورة الأولى

جنيف، ١٣-١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩

الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية

تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان المقدم وفقاً لقراري لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٨/٧٢ و١٩٩٩/٧٩

المحتويات

		الفقـرات	الصفحة
مقدمة	.....	١-٤	١
أولاً-	أنشطة مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان المتصلة بإعمال الحق في التنمية	٥-١٣	٣
ثانياً-	تنفيذ قرارات لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة بشأن الحق في التنمية.....	١٤-١٨	٦
ثالثاً-	التنسيق فيما بين الوكالات ضمن إطار منظومة الأمم المتحدة من أجل لتنفيذ قرارات اللجنة ذات الصلة	١٩-٢٤	٧
رابعاً-	الاستنتاج.....	٢٥-٢٧	٩

مقدمة

١- قامت لجنة حقوق الإنسان، على أثر اعتماد إعلان الحق في التنمية لعام ١٩٨٦، بإنشاء ثلاث آليات متتابعة لتنفيذ وتعزيز الحق في التنمية، وهي:

(أ) فريق عامل مكون من خبراء حكوميين ليقوم بدراسة نطاق ومحتويات الحق في التنمية، ويقدم مقترحات لتنفيذه ولإعداد مشروع صك دولي بشأن هذا الموضوع (القرار ٣٦(د-٣٧) الصادر في ١١ آذار/مارس ١٩٨١)؛

(ب) فريق عامل معني بالحق في التنمية، وله ولاية لمدة ثلاث سنوات، ليقوم بالتعرف على العقبات القائمة في سبيل تنفيذ وإعمال الحق في التنمية، ويوصي بالسبل والوسائل المؤدية إلى إعمال جميع الدول للحق في التنمية (القرار ٢٢/١٩٩٣)؛

(ج) فريق حكومي دولي عامل من الخبراء، وله ولاية لمدة سنتين، ويكلف بصياغة استراتيجية تتضمن توصيات بشأن المزيد من التدابير العملية من أجل تنفيذ وتعزيز الحق في التنمية، بجوانبه المتكاملة والمتعددة الأبعاد (القرار ١٥/١٩٩٦).

٢- قررت اللجنة، في عام ١٩٩٨، في قرارها ٧٢/١٩٩٨، "نظراً للحاجة الملحة إلى إحراز المزيد من التقدم نحو إعمال الحق في التنمية" إنشاء آلية متابعة رابعة مكونة، لأول مرة، من فريق عامل مفتوح العضوية، و"خبير مستقل". ويكلف الفريق العامل بما يلي:

(أ) رصد واستعراض التقدم المحرز في ترويج وتنفيذ الحق في التنمية، كما هو موصوف بالتفصيل في إعلان الحق في التنمية، على المستويين الوطني والدولي، وتقديم توصيات في هذا الشأن، وعلاوة على ذلك تحليل العقبات التي تعوق التمتع به كاملاً، والتركيز كل عام على التزامات محددة في هذا الإعلان؛

(ب) استعراض التقارير وأية معلومات أخرى تقدمها الدول، ووكالات الأمم المتحدة، وسائر المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة بشأن العلاقة بين أنشطتها والحق في التنمية؛

(ج) تقديم تقرير عن مداولاته في كل دورة إلى لجنة حقوق الإنسان، يشمل ضمن جملة أمور المشورة المقدمة إلى مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بشأن إعمال الحق في التنمية، ويقترح برامج ممكنة للمساعدة التقنية بناء على طلب البلدان المعنية، بهدف تعزيز إعمال الحق في التنمية.

٣- في الفقرة ١١ من القرارين ١٩٩٨/٧٢ و١٩٩٩/٧٩، دعت اللجنة المفوضية السامية لحقوق الإنسان، إلى تقديم تقارير مرحلية إلى الفريق العامل، تغطي ما يلي:

(أ) أنشطة مكتبها المتعلقة بإعمال الحق في التنمية، كما هو وارد في ولايتها؛

(ب) تنفيذ قرارات لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة، فيما يتعلق بالحق في التنمية؛

(ج) التنسيق فيما بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة، لتنفيذ القرارات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة في هذا الشأن.

٤- التقرير المرحلي الحالي مقدم إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية، والتابع للجنة حقوق الإنسان استجابة إلى ذلك الطلب. كما يسترعي الفريق العامل المفتوح العضوية إلى تقرير المفوضية السامية، المقدم إلى الدورة الخامسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1999/19).

أولاً- أنشطة مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان المتصلة بإعمال الحق في التنمية

٥- إن إعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا، وإنشاء وظيفة المفوض السامي لحقوق الإنسان بولايتها الواضحة التي لا لبس فيها من أجل تعزيز إعمال الحق في التنمية، وتصديق الجمعية العامة على برنامج الأمين العام بشأن الإصلاح (A/51/1950 and Add.1-7 and Corr.1)، الذي يقر بالأهمية الأساسية لحقوق الإنسان وصلتها الوثيقة بهذا الموضوع، بما في ذلك الحق في التنمية، وببرامج وأنشطة الأمم المتحدة، كلها عوامل خلقت قوة دافعة لوضع إعمال الحق في التنمية على رأس جدول أعمال المجتمع الدولي بشأن حقوق الإنسان.

٦- وفي هذا الإطار، دأبت المفوضية السامية على إثبات التزام قوي نحو الإعمال التام للحق في التنمية. فتعزيز وإعمال الحق في التنمية أصبح من بين أولويات أعمال مكتبها، ليس لأن ذلك جزء من ولايتها فحسب، بل أيضاً لأن وجود التزام حقيقي وموجه نحو العمل في سبيل إعمال الحق في التنمية، هو وحده الكفيل بالسماح للمجتمع الدولي وحكوماته، والأمم المتحدة بكامل منظومتها، والمؤسسات المالية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني العاملة معاً، بوضع الأساس لاستجابة ملموسة ومنسقة إلى مطالب جميع الأفراد والشعوب، وخاصة لصالح سكان العالم العائشين في حالة فقر لكي يعيشوا في سلام وحرية وكرامة.

٧- يجري بإرشاد من المفوضة السامية، تنظيم أنشطة مكتبها على النحو التالي:

(أ) أفقياً بالعمل على:

'١' تقرير إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتخاذ نهج متوازن نحو جميع حقوق الإنسان؛

'٢' تعزيز التعاون الدولي الهادف إلى ضمان التنمية وإزالة العقبات القائمة في هذا السبيل؛

'٣' تشجيع المزيد من التعاون بين الوكالات؛

'٤' دعم آليات المتابعة التي أعدتها لجنة حقوق الإنسان بشأن الحق في التنمية؛

(ب) عمودياً بالتطرق إلى الأبعاد العالمية والإقليمية والوطنية لتعزيز وحماية الحق في التنمية.

٨- وفيما يلي تحديث أُدخل على الأنشطة الوارد وصفها في الفقرتين ٧ و٨ من تقرير المفوضية السامية المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1999/19).

٩- اعتمدت اللجنة التنفيذية التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، في نيسان/أبريل من هذا العام، المبادئ التوجيهية للتقييم القطري المشترك، وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. ويعمل الآن عدد من الأفرقة القطرية على إعداد التقييمات القطرية المشتركة وأُطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. فعملية التقييم المشترك، وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، هي فرصة لتقديم الدعم إلى البلدان في بناء طاقتها في سبيل إعمال الحق في التنمية. والمفوضية السامية لحقوق الإنسان ملتزمة بالمشاركة عن كثب في هذه العملية. ويجري الاضطلاع بهذا العمل في سبيل تلك الغاية، في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وأفرقتها العاملة ومجموعاتها الفرعية.

١٠- والنقاط الرئيسية التي ينبغي أن تلاحظ في هذا الصدد هي:

(أ) أن يكون الفريق المخصص المعني بالحق في التنمية، الذي ترأسه المفوضة السامية، قد أنجز، بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، إنشاء وحدة تدريبية نموذجية بشأن حقوق الإنسان لتدريب أفرقة الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وسوف تسلط هذه الوحدة التدريبية الأضواء على محتوى حقوق الإنسان وصلتها الوثيقة بأنشطة الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على المستوى القطري؛

(ب) إدراج مؤشرات الحقوق المدنية والسياسية، جنباً إلى جنب مع المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية، في إطار مؤشرات التقييم القطري المشترك التي أعدتها المجموعة الفرعية المعنية بالمؤشرات المشتركة والتابعة

لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، لكي يتسنى تقديم صورة كاملة ودقيقة للحالة الإنمائية في بلد ما وإتاحة تصميم مساعدة إنمائية كافية. أما العمل على تعريف المؤشرات الملائمة التي تستعملها بسهولة الأفرقة القطرية من أجل تقييم المجموعات الثلاث للحقوق المدنية والسياسية في هذا الإطار – وهي "أمن الشخص" و"تطبيق العدالة" و"الديمقراطية والمشاركة"، فلا يزال جارياً على قدم وساق وسوف يتم انجازه قبل نهاية هذا العام؛

(ج) مشاركة المفوضية السامية لحقوق الإنسان في حلقة دراسية عملية، قام بتنظيمها مكتب مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، وجرت فيها مناقشة المشاركة الأكثر فعالية وكفاءة التي يمكن أن تقوم بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في عملية التقييم القطري المشترك وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وتنظر المفوضية الآن في إنشاء آلية داخلية للاستجابة إلى احتياجات وطلبات الدعم بأفرقة قطرية تابعة للأمم المتحدة.

١١- تقرير ندوة أوسلو بشأن حقوق الإنسان والتنمية البشرية، التي عقدت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩؛ بتنظيم مشترك من حكومة النرويج وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، سيتم نشره قريباً. ويلخص التقرير المناقشات التي دارت أثناء الندوة التي جمعت خبراء في مجالي التنمية وحقوق الإنسان كليهما، ومن بينهم المفوضة السامية، ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ويدرج في قائمة توصيات الندوة بشأن العمل على المستويين القطري والعالمي. ويقدم التقرير أساساً فكرياً شاملاً لإجراء المزيد من المناقشات بشأن الروابط بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية، وبشأن الأدوار الخصوصية لكل فرد من جميع الفاعلين المعنيين، وبشأن أساليب تنفيذ حقوق الإنسان في مجال التعاون الإنمائي والمساعدة.

١٢- من المخطط لهذا العام عقد ندوتين إقليميتين بشأن الحق في التنمية، إحداهما في أبيدجان في الفترة من ٤ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر، والأخرى في سانتياغو في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر. والمقصود من هاتين الندوتين هو حفز المناقشة بشأن أساليب ووسائل إعمال الحق في التنمية بمزيد من الفعالية، والبحث عن طرق لدعم استراتيجية إقليمية من أجل التعاون التقني في مجال حقوق الإنسان والحق في التنمية.

١٣- وينبغي أيضاً تسليط الأضواء على الأنشطة الجديدة التالية:

(أ) حلقة دراسية عملية عنوانها "حقوق الإنسان والتنمية البشرية في الإقليم العربي"، عُقدت في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بتنظيم مشترك من المكتب الإقليمي للدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان. ومن بين المشاركين فيها ممثلو حكومات ولجان برلمانية، ومنظمات إقليمية ووطنية غير حكومية، والقطاع الخاص وأكاديميون. وفي نهاية الحلقة اعتمد المشاركون "برنامج القاهرة للعمل من أجل إعمال الحق في التنمية في البلدان العربية"، الذي يدعو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، إلى العمل بتعاون من المنظمة العربية لحقوق الإنسان، على الاضطلاع بسلسلة من الدورات التدريبية لتعزيز وتشجيع الوعي بالنهج القائم على أساس

الحقوق نحو التنمية، والتعرف على وسائل إضفاء الطابع العملي على حقوق الإنسان في مجال التنمية والحق في التنمية. والهيئات الرئيسية المنتفعة بهذه الأنشطة الخاصة ببناء الوعي وإتاحة التدريب، هي الحكومات، والبرلمانات والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، ومعاهد بحوث ووثائق حقوق الإنسان، ومجتمع الأعمال التجارية، ووسائل الإعلام؛

(ب) ومنذ عام ١٩٩٠، دأبت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، على تنظيم سبع حلقات دراسية عملية بأن الترتيبات الإقليمية الهادفة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في إقليم آسيا والمحيط الهادئ. وتسعى هذه الحلقات إلى تشجيع التعاون الإقليمي من أجل الاحترام العالمي والمراعاة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأثناء الحلقة المنعقدة في طهران في عام ١٩٩٧، تم إعتماد إطار للتعاون التقني الإقليمي الهادف، ضمن جملة أمور، إلى إعداد استراتيجيات من أجل إعمال الحق في التنمية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفيما يتعلق بهذه الحقوق، أوصت الحلقة الدراسية العملية الماضية المنعقدة في نيودلهي في شباط/فبراير هذا العام، بتنظيم حلقة دراسية عملية فيما بين الدورتين، بشأن الحق في التنمية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبشأن الخطوات المزمع اتخاذها في هذا الصدد، على المستويين الوطني والدولي. كما أوصت بأن تركز هذه الحلقة على القضايا المتعلقة بالتعاون الدولي، بما في ذلك تحديد معالم ارشادية قابلة للتقييم الكمي، في سبيل إعمال الحق في التنمية، وتحديد العقبات القائمة على طريق إعمال الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واقتراح الإجراءات الملائمة لتعزيز القدرات الوطنية الكفيلة بتعزيز وحماية هذه الحقوق. ومن المقرر عقد هذه الحلقة في بداية العام القادم؛

(ج) ويشارك مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً بنشاط في متابعة مؤتمر القمة العالمي بشأن التنمية الاجتماعية. فقد شارك المكتب في الاجتماع المشترك بين الوكالات لتنسيق التحضير لدورة الجمعية العامة الخاصة بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية الاجتماعية، الذي قام بتنظيمه القسم المختص بالسياسة والتنمية الاجتماعيين، أثناء دورة تموز/يوليه للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وسوف يساهم في إعداد المعلومات والمواد لتقديمها إلى الجمعية العامة.

ثانياً- تنفيذ قرارات لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة بشأن الحق في التنمية

١٤- منذ أن عمد رئيس الدورة الرابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان، في آب/أغسطس ١٩٩٨، إلى تعيين الخبير المستقل المعني بالحق في التنمية، دأب مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان على تقديم دعم تقني وخدمات أمانة إلى الخبير المستقل.

١٥- وبصفة خاصة قامت المفوضية السامية بتنظيم اجتماع في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، يهدف إلى التعرف على سبل التنسيق بين خمس ولايات تابعة للجنة حقوق الإنسان، لها ارتباط وثيق بتعزيز وإعمال الحق في

التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية (وهي ولايات الخبير المستقل المعني بالحق في التنمية، والخبير المستقل المعني بالفقر المدقع، والمقرّر الخاص المعني بالدين الخارجي، والخبير المستقل المعني بسياسات التكيف الهيكلي، والمقرّر الخاص المعني بالحق في التعليم)، وبأعمال منظومة الأمم المتحدة. وشارك في الاجتماع ممثلو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (السيد ريكوبيرو) ومنظمة الصحة العالمية (الدكتور بروندتلاند) ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة التجارة العالمية، وصندوق النقد الدولي. ويجري الآن النظر في متابعة منتظمة وملموسة لهذه المبادرة.

١٦- ومنذ عهد أقرب، دعت المفوضية السامية إلى عقد اجتماع، في يومي ١٨ و١٩ أيار/مايو ١٩٩٩، شارك فيه عدد من الخبراء البارزين وكبار المفكرين في مجالات التنمية وحقوق الإنسان، وجرى فيه تبادل متعمق غير رسمي للآراء بشأن الحق في التنمية، بغية إثراء عمل الخبير المستقل.

١٧- وقدم مكتب المفوضية السامية الدعم إلى ولايات أخرى منبثقة من قرارات لجنة حقوق الإنسان، بشأن قضايا ذات ارتباط وثيق بإعمال الحق في التنمية، مثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما الحق في التعليم، والدين الخارجي، وسياسات التكيف الهيكلي والفقر المدقع. وتجري حالياً ترتيبات من أجل زيادة الدعم التقني والدعم بخدمات الأمانة لهذه الولايات، وما يرتبط بها من طاقات مكتب المفوضية لاجراء البحوث.

١٨- وفضلاً عن ذلك، ووفقاً للطلبات المتكررة الصادرة من لجنة حقوق الإنسان، (انظر القرار ١٩٩٩/٢٥) من أجل تقديم دعم متزايد وكاف إلى أعمال اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يقوم مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بتنفيذ برنامج العمل لتعزيز وتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويهدف هذا البرنامج إلى دعم أعمال أمانة اللجنة، وخاصة على مستوى عملية تقديم التقارير، وذلك بتقديم الدعم التحليلي، والاتصال بمنظومة الأمم المتحدة، والمتابعة من خلال التعاون التقني والأنشطة الأخرى.

ثالثاً- التنسيق فيما بين الوكالات ضمن إطار منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ قرارات اللجنة ذات الصلة

١٩- في إطار مذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، التي تم توقيعها في آذار/مارس ١٩٩٨، أُنشئت فرقة عمل مكونة من ممثلي المؤسستين، أخذت تجتمع بانتظام. وتتولى هذه الفرقة القضايا التالية:

(أ) تعزيز الحق في التنمية؛

(ب) الدعوة إلى تأييد التصديق على معاهدات حقوق الإنسان؛

(ج) العمل المشترك بشأن التعاون التقني في مجال حقوق الإنسان، وعقود حقوق الإنسان؛

(د) دعم موظفي مكتب المفوضية السامية العاملين في الميدان؛

(هـ) تدريب موظفي برنامج الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان.

٢٠- وفي نيسان/أبريل، تم توقيع المفوضة السامية والمدير المنتسب لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على البرنامج المشترك لتعزيز حقوق الإنسان. ويهدف البرنامج إلى دعم تنفيذ سياسة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن حقوق الإنسان، كما هو مقدم في وثيقة السياسة المعنونة "تكامل حقوق الإنسان مع التنمية البشرية المستدامة". وأغراضه الأساسية هي: اختبار المبادئ التوجيهية والمنهجيات، والتعرف على أفضل الممارسات وفرص التعلم (لصالح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان) في مجال تنمية الطاقة الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان نحو البرمجة الإنمائية. وسوف يقوم بدعم المكاتب القطرية الذي تطلبه الحكومات لتقديم المساعدة في مجال حقوق الإنسان، ويسهم بصفة عامة في تنمية طاقة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتطبيق نهج لحقوق الإنسان في أعماله.

٢١- وأيضاً في سياق مذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تبذل عدة جهود في سبيل تعزيز قدرة موظفي هذا البرنامج على إدماج حقوق الإنسان في برامج عملهم على المستوى القطري. وفيما يتعلق بالتدريب، عمد قسم التنمية الإدارية والتوجيه التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتعاون مع مكتب المفوضية السامية، إلى تنظيم حلقتين عمليتين لتدريب كبار موظفي البرنامج ونظرائهم الوطنيين في مجال حقوق الإنسان.

٢٢- وقد عقدت الحلقة الأولى المخصصة لأفريقيا الوسطى والغربية، في أبيدجان في الفترة ١٠-١٢ أيار/مايو ١٩٩٩، وشملت مكاتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي القطري لهذا الإقليم الفرعي، البالغ عددها ٢٣ مكتباً. ووجه كل مكتب قطري الدعوة إلى ممثل واحد للحكومة لتلقي التدريب في آن واحد. وعقدت الحلقة الثانية في كولومبو في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه، وشملت إقليم آسيا والمحيط الهادئ. وهناك حلقات اضافية مخطط لعقدها في وقت لاحق في عام ١٩٩٩ وفي عام ٢٠٠٠، لتشمل أفريقيا الجنوبية وأوروبا وكومنولث الدول المستقلة، وأمريكا اللاتينية، والبلدان الناطقة باللغة العربية، للتدريب. وتم التخطيط لتدريب موظفي برنامج الأمم المتحدة الفنيين في مجال حقوق الإنسان وتمشياً مع برنامج الاصلاح الذي أعده الأمين العام، والتزام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتكامل حقوق الإنسان مع التنمية البشرية المستدامة، تعتبر هذه الحلقات التدريبية بمثابة خطوة أولى حاسمة نحو تحقيق الأهداف المبينة.

٢٣- وفي النهاية، وفيما يتعلق بالتعاون مع المؤسسات المالية، دأب مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، على العمل طوال السنوات القليلة الماضية، بشأن وضع أسس للتعاون مع البنك الدولي، من خلال إقامة اتصالات

منتظمة على جميع المستويات، بما في ذلك الاتصال بين المفوضة السامية ورئيس البنك الدولي. فهذا التعاون يعتبره مكتب المفوضية السامية بمثابة مرحلة ضرورية في اتباع نهج شامل نحو المساعدة الإنمائية، يتضمن العناصر الاجتماعية والإنسانية للتنمية، بضمان من الإطار القانوني الدولي لحقوق الإنسان، وبالتالي يعزز إعمال الحق في التنمية.

٢٤- وقد عمد البنك الدولي مؤخراً، إلى إعتماد "إطار شامل للتنمية" يحتوي على "إطار ممكن لتقديم واتخاذ نهج كلي نحو الجوانب الهيكلية والاجتماعية والإنسانية للتنمية" يتيح الفرصة لمكتب المفوضية السامية ليعمل مع البنك الدولي على المستوى القطري. ويعكف هذا المكتب على العمل مباشرة وعن طريق مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، لاستكشاف الطرق والوسائل التي ينبغي استخدامها في تنفيذ الإطار الإنمائي الشامل في البلدان التجريبية، ولربطه مع عملية التقييم القطري المشترك وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

رابعاً- الاستنتاج

٢٥- قررت الجمعية العامة تكليف المفوضة السامية بالولاية الرئيسية، في إطار منظومة الأمم المتحدة، لتعزيز إعمال الحق في التنمية. ومع ذلك هناك دور حاسم يقوم به، في سبيل هذه الغاية، المجتمع الدولي بما فيه الدول، ووكالات وبرامج الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

٢٦- ويجب على الفريق العامل أن يشجع القوة الدافعة المذكورة في مقدمة هذا التقرير، بغية المضي قُدما بهذه القضية. فالفريق العامل يتيح فرصة لجميع الأطراف الفاعلة لتقدم اقتراحات إلى لجنة حقوق الإنسان وإلى مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بانجاز عمل ملموس وسوف تسمح هذه الآلية الجديدة للمجتمع الدولي بالعمل من خلال تبادل متعمق للآراء والحوار، على اتخاذ سياسات وخطط عمل حكيمة من أجل تحقيق أهداف الإعلان بشأن الحق في التنمية.

٢٧- فالدراسة التي قدمها الخبير المستقل، السيد أرجون سنغوبتا، إلى الفريق العامل، (E/CN.1999/WG.18/2) تعتبر أداة لإجراء مثل هذا الحوار. وينبغي أن تكون الأساس لمناقشة وافية بين المشاركين، وتحفز التعليقات والاقتراحات التي يمكن أن يبني عليها الخبير المستقل ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

- - - - -